1618 - الصلاة على النبي أفضل من عتق الرقاب .

رواه التيمي في ترغيبه وعنه أبو القاسم بن عساكر عن أبي بكر الصديق من قوله ورواه النميري وابن بشكوال وغيرهما بلفظ السلام بدل الصلاة .

قال في المقاصد وأما قول شيخنا يعني الحافظ ابن حجر في بعض فتاويه عن هذا أنه كذب مختلق فمراده به إضافته إلى النبي صلى ا عليه وسلّم . زاد النجم وإلا فهو ثابت عن أبي بكر موقوفا